



المحكمة المدنية والتجارية لمركز قطر للمال ترفض طلب السيد سيف الدين عبد الكريم الحصول على إذن بالطعن

الدوحة، قطر، 30 سبتمبر 2012: رفضت غرفة الاستئناف في المحكمة المدنية والتجارية لمركز قطر للمال طلباً للحصول على إذن بالطعن بقرار محكمة تنظيم مركز قطر للمال ("محكمة التنظيم").

قدّم السيد سيف الدين عبد الكريم طلباً للحصول على إذن بالطعن بقرار محكمة التنظيم الصادر في 7 مايو 2012 حيث أيدت المحكمة الاجراءات التأديبية المتخذة بحقه من قبل هيئة تنظيم مركز قطر للمال.

تنص قواعد المحكمة المدنية والتجارية أنه لا يمكن الحصول على إذن بالطعن إلا "... في حال وجود أسباب جوهريّة لاعتبار أن الحكم أو القرار خاطيء وأن هناك خطر كبير بأن يؤدي القرار إلى ظلم كبير". وخلصت المحكمة المدنية والتجارية في ما يتعلق بطلب السيد عبد الكريم إلى "...أنه من الواضح أن (الطلب) لا يلبي المعايير... المبيّنة في قرارات المحكمة. وعليه، رفضت المحكمة المدنية والتجارية كافة الطلبات المقدمة من السيد عبد الكريم وقرار المحكمة هو نهائي ولا يسمح بالقيام بأي طعون لاحقة.

وقد ارتكب السيد عبد الكريم، الذي شغل منصب المدير المالي سابقاً في بنك المال، خروقات كبيرة لقواعد وأنظمة هيئة التنظيم وأحكام أنظمة الخدمات المالية. فاتخذت هيئة التنظيم اجراءات تأديبية بحقه وفرضت عليه عقوبة مالية بقيمة 100,000 دولار أمريكي ومنعته من أداء أي مهام لصالح أي شركة مصرح لها في مركز قطر للمال أو من التوظيف لديها.

تتوفر نسخة عن قرار المحكمة المدنية والتجارية لمركز قطر للمال حول طلب السيد عبد الكريم الحصول على إذن بالطعن [هنا](#)

يتوفر البيان الصحفي المتعلق بقرار محكمة التنظيم في 7 مايو 2012 [هنا](#)

---ىمتن---

**لمزيد من المعلومات الرجاء الاتصال بـ:**

السيدة فاليري وارد – هيئة تنظيم مركز قطر للمال

هاتف: +974 4495 6776

فاكس: +974 4483 0894

البريد الإلكتروني v.ward@qfcra.com**لمحة عن هيئة تنظيم مركز قطر للمال**

إن هيئة تنظيم مركز قطر للمال كيان تنظيمي مستقل تم تأسيسه بموجب المادة رقم (8) لقانون مركز قطر للمال. تقوم الهيئة بتنظيم الشركات التي تقدم الخدمات المالية في مركز قطر للمال أو انطلاقاً منه. وتملك الهيئة سلسلة كبيرة من السلطات التنظيمية بتحويل الشركات والأفراد والإشراف عليها وتأييدها عند الضرورة. وتقوم هيئة تنظيم مركز قطر للمال بالتنظيم وفقاً لمعايير قانونية عالمية، تمت صياغتها عن قرب وفقاً لنماذج القوانين المعتمدة في مراكز مالية بارزة أخرى. للمزيد من المعلومات يُرجى زيارة الموقع الإلكتروني التالي:

www.qfcra.com**لمحة عن مركز قطر للمال**

إن مركز قطر للمال هو مركز مالي ومركز أعمال قامت بتأسيسه حكومة قطر ومقره الدوحة. تم إنشاء المركز بهدف اجتذاب مؤسسات الخدمات المالية العالمية وأهم الشركات المتعددة الجنسيات وبهدف تشجيع المشاركة في سوق الخدمات المالية المتنامية في قطر وفي أجزاء أخرى من المنطقة. يعمل مركز قطر للمال وفقاً لمعايير عالمية ويوفر بنية قانونية وبنية أعمال من الدرجة الأولى لكافة الشركات العاملة فيه. تم إنشاء مركز قطر للمال بموجب قانون مركز قطر للمال رقم (7) لدولة قطر وقد بدأ أعماله في 1 مايو 2005. هيئة مركز قطر للمال هي الجهاز المسؤول قانوناً عن تطوير مركز قطر للمال وتشغيله وإدارته. وهي تعمل على اجتذاب المؤسسات الدولية للخدمات المالية والشركات الكبرى المتعددة الجنسيات، لتتشارك رؤيا واحدة قائمة على إرساء شراكة طويلة الأمد وذات فائدة متبادلة مع قطر. للمزيد من المعلومات، يُرجى زيارة الموقع الإلكتروني التالي: www.qfc.com.qa